

سياسة التسجيل واسترداد الرسوم لجميع المدارس الخاصة في دبي

مارس 2026



تعريفات عامة

المصطلح	التعريف
هيئة المعرفة/الهيئة	هيئة المعرفة والتنمية البشرية
رسوم تقديم طلب التسجيل	هي الرسوم التي تتقاضاها المدرسة لقاء فتح ملف تسجيل طالب جديد، وتغطي رسوم التقييمات المعتادة وليست جزءاً من الرسوم الدراسية.
رسوم التسجيل	مبلغ يسدده أولياء الأمور مقدماً لتأكيد تسجيل الطالب الجديد.
رسوم إعادة التسجيل	مبلغ يسدده أولياء الأمور مقدماً لضمان مقعد الطالب للعام الدراسي التالي.
الرسوم الدراسية	الرسوم المفروضة عن العام الدراسي كما هو موضح في نشرة الرسوم الخاصة بالمدرسة، باستثناء رسوم الخدمات الإلزامية أو الاختيارية التي قد يختار أولياء الأمور الاستفادة منها.
رسوم الخدمات الإلزامية	رسوم إلزامية معتمدة ومنظمة من قبل هيئة المعرفة والتنمية البشرية.
رسوم الخدمات الاختيارية	رسوم لخدمات لا تُعد جزءاً من المنهاج التعليمي، وتُقدم من قبل المدرسة أو جهات خارجية، مثل النقل والأنشطة اللاصفية والرحلات وغيرها، ويجوز لأولياء الأمور اختيار الاشتراك فيها من عدمه.
الفصل الدراسي (لأغراض الدفع)	إحدى فترات السداد الثلاث المحددة خلال العام الدراسي، والتي تتزامن كل منها مع عطلة مدرسية، أي الفصل الأول والفصل الثاني والفصل الثالث. يجب تقسيم هيكل الرسوم إلى ثلاث فترات سداد على الأقل، بغض النظر عن الهيكل الأكاديمي الداخلي للمدرسة.
شهادة الانسحاب	وثيقة رسمية تصدرها المدرسة بناءً على طلب انسحاب مقدم من ولي أمر الطالب أو الوصي القانوني.
شهادة الانتقال	وثيقة رسمية صادرة عن المدرسة الحالية تؤكد أن الطفل مؤهل للانتقال إلى مدرسة أخرى، في صف دراسي يتوافق مع التشريعات السارية، وأن جميع الالتزامات المالية قد سُددت.
التعلم عن بعد	تقديم البرامج التعليمية عن بعد باستخدام وسائل رقمية وتكنولوجية، سواءً كان ذلك بتوجيه من هيئة المعرفة والتنمية البشرية، أو وزارة التربية والتعليم أو أي جهة حكومية أخرى في دولة الإمارات العربية المتحدة، أو بمبادرة من المدرسة، وذلك بموافقة هيئة المعرفة والتنمية البشرية.

هي الفترة التي توجّه فيها المدارس بتعليق جميع أنشطة التعليم الحضوري بقرار من هيئة المعرفة والتنمية البشرية، أو وزارة التربية والتعليم، أو أي جهة حكومية أخرى في دولة الإمارات العربية المتحدة.

الإغلاق بقرار حكومي

رسوم تقديم الطلب

- يجوز للمدارس تحصيل رسوم لا تتجاوز **500 درهم إماراتي** لمعالجة طلبات التحاق الطلبة الجدد وتشمل هذه الرسوم رسوم التقييمات المعتادة.
- قبل قبول الطلب أو تحصيل أي رسوم، يجب على المدرسة أن تؤكد لولي الأمر ما إذا كان هناك مكان شاغر في الصف/السنة الدراسية المعنية.
- تكون هذه الرسوم **قابلة للاسترداد** في الحالات التالية:
 - لم توفر المدرسة مقعداً للطلاب بعد تقييمه.
 - قامت المدرسة بتحصيل الرسوم دون إخطار ولي الأمر مسبقاً بعدم توفر مكان أو بأن النتيجة قد تكون إدراج الطالب في قائمة الانتظار.
- تكون **غير قابلة للاسترداد** إذا وفرت المدرسة مقعداً للطلاب وقرر الطالب عدم قبوله.
- رسوم التسجيل غير قابلة للخصم من الرسوم الدراسية.

رسوم التسجيل

- يجوز للمدارس طلب دفع مبلغ مقدماً كرسوم تسجيل لتأكيد تسجيل الطالب الجديد.
- لا يجوز طلب هذا المبلغ إلا بعد إصدار **عرض قبول رسمي** وموافقة ولي الأمر عليه، ولا يجوز تحصيل أي مبلغ قبل ذلك.
- يجب ألا تتجاوز رسوم التسجيل **10% من إجمالي الرسوم الدراسية السنوية**.
- تُخصم رسوم التسجيل من الرسوم الدراسية للفصل الدراسي الذي يبدأ فيه التحاق الطالب، ولا تُعد تكلفة إضافية بل دفعة مقدمة تُخصم من الرسوم بمجرد انضمام الطالب إلى المدرسة.

في حال قبول ولي الأم للعرض والتحاق الطالب:

- تُحتسب رسوم التسجيل ضمن الرسوم الدراسية للفصل الدراسي الذي التحق فيه الطالب، ولا يُطلب أي مبلغ إضافي مقابلها.

في حال قبول ولي الأمر للعرض ثم قرر لاحقاً عدم تسجيل طفله:

- تكون رسوم التسجيل **قابلة للاسترداد** إذا أخطر ولي الأمر المدرسة رسمياً بإلغاء التسجيل قبل **60 يوماً على الأقل** من تاريخ بدء الدراسة.
- تكون **غير قابلة للاسترداد** إذا تم الإخطار خلال فترة تقل عن 60 يوماً من تاريخ بدء الدراسة.

في حال عدم قبول ولي الأمر للعرض:

- لا تُستحق أي رسوم تسجيل.

رسوم إعادة التسجيل

- يجوز للمدارس تحصيل مبلغ مقدماً لإعادة التسجيل أو رسوم إعادة التسجيل لضمان مقعد الطالب للعام الدراسي التالي.
- يجب ألا تتجاوز رسوم إعادة التسجيل **5% من الرسوم الدراسية السنوية أو 500 درهم إماراتي، أيهما أعلى.**
- تُخصم هذه الرسوم من الرسوم الدراسية للفصل الدراسي الذي يلتحق فيه الطالب من العام الدراسي التالي.
- لا يجوز للمدرسة تحصيل أي رسوم أو مبالغ إضافية أخرى لضمان مقعد الطالب.

في حال دفع ولي الأمر رسوم إعادة التسجيل ثم قرر لاحقاً عدم المضي قدماً في الإجراء:

- تكون الرسوم **قابلة للاسترداد** إذا أخطر ولي الأمر المدرسة رسمياً بالانسحاب قبل **60 يوماً على الأقل** من بدء العام الدراسي التالي.
- تكون **غير قابلة للاسترداد** إذا تم الإخطار خلال فترة تقل عن 60 يوماً من بدء العام الدراسي التالي.

في حال عدم دفع رسوم إعادة التسجيل في الموعد النهائي المحدد:

- لا تضمن المدرسة مقعداً للطالب في العام الدراسي التالي.
- لا يحق للمدرسة المطالبة بهذه الرسوم لاحقاً إذا لم يتم الدفع في الموعد النهائي المحدد ولم يلتحق الطالب بالعام الدراسي التالي.

إجراءات وشروط التسجيل وإعادة التسجيل

بالإضافة إلى شروط العقد المبرم بين أولياء الأمور والمدرسة، يتعين على جميع المدارس الخاصة في دبي الالتزام باللوائح التالية التي تنظم تسجيل الطلبة وإعادة تسجيلهم.

الطلبة الحاليون:

- يجوز للمدرسة فتح باب إعادة التسجيل في أي وقت خلال العام الدراسي.
- تفتح الهيئة أنظمتها لإعادة التسجيل في شهر أبريل للمدارس التي تبدأ عامها الدراسي في سبتمبر، وتفتح أنظمتها في شهر مارس للمدارس التي تبدأ عامها الدراسي في شهر أبريل.
- لا يحق للمدارس التي تبدأ عامها الدراسي في سبتمبر تحصيل رسوم إعادة التسجيل إلا بعد انتهاء إجازة الربيع، ويجب ألا يكون موعد الدفع قبل 15 مايو.
- لا يحق للمدارس التي تبدأ عامها الدراسي في أبريل تحصيل الرسوم إلا بعد انتهاء إجازة الشتاء، ويجب ألا يكون موعد الدفع قبل 14 فبراير.
- يجب على المدارس الحصول على موافقة الهيئة قبل رفض إعادة تسجيل أي طالب.
- تقع على عاتق ولي الأمر مسؤولية تقديم طلب انسحاب رسمي للمدرسة قبل انتهاء مهلة الاسترداد، وإلا تُعد الرسوم غير قابلة للاسترداد.

الطلبة الجدد:

- يجوز للمدارس تسجيل الطلبة الجدد في أي وقت خلال العام الدراسي.
- يجب على المدارس الجديدة الحصول على موافقة الهيئة قبل تسجيل الطلبة.
- يجوز للمدرسة تحصيل الرسوم الدراسية اعتباراً من شهر الالتحاق. (على سبيل المثال، إذا التحق طالب بمدرسة جديدة في الأسبوع الثالث من شهر أكتوبر، فيجوز للمدرسة تحصيل الرسوم الدراسية اعتباراً من بداية شهر أكتوبر).

شروط عامة:

- باستثناء المبالغ المدفوعة مقدماً الخاصة بالتسجيل أو إعادة التسجيل، لا يجوز للمدارس طلب أي مبالغ إضافية لضمان تسجيل الطلبة أو إعادة تسجيلهم.
- لا يحق للمدارس تحصيل الرسوم الدراسية السنوية إلا على ثلاث دفعات، تستحق في بداية كل فصل دراسي، على ألا تتجاوز دفعة الفصل الأول 40% من إجمالي الرسوم الدراسية السنوية، ودفعة الفصل الثاني 30%، ودفعة الفصل الثالث 30%.
- يحق للمدارس تحصيل الرسوم الدراسية السنوية على شكل 10 دفعات شهرية متساوية، على أن يتم احتساب قيمة الدفعة الشهرية بقسمة إجمالي الرسوم الدراسية على عشرة.
- يجب، كجزء من إجراءات التسجيل وقبل تأكيد التحاق الطالب، تقديم شهادة انتقال أو شهادة انسحاب سارية المفعول لأي طفل سبق له الالتحاق بأي مركز طفولة مبكرة أو مدرسة مرخصة من هيئة المعرفة والتنمية البشرية تقدم خدمات تعليمية للأطفال دون سن السادسة.
- في حال عدم قيام ولي الأمر بإعادة تسجيل الطالب رسمياً أو عدم تأكيد التحاقه بالعام الدراسي التالي، لا يحق للمدرسة المطالبة بسداد أي رسوم تسجيل أو إعادة تسجيل لم يتم دفعها مسبقاً بحلول الموعد النهائي المحدد. وفي هذه الحالات، لا تلتزم المدرسة بضمان مقعد الطالب للعام الدراسي التالي.
- في حال الإغلاق بقرار حكومي، تخضع رسوم التسجيل وإعادة التسجيل التي تم تحصيلها لأحكام الاسترداد المنصوص عليها في هذه السياسة.

شهادة الانسحاب وتاريخ الاسترداد

- عند رغبة ولي الأمر في سحب ابنه/ابنته من المدرسة، يتعين عليه استكمال وتقديم طلب انسحاب. ويُعد هذا الطلب وثيقة مدرسية رسمية يحدّد فيها ولي الأمر تاريخ الانسحاب المقصود.
- يجب تسجيل تاريخ الانسحاب المقصود ذاته في شهادة الانسحاب، ويُعد هذا تاريخاً رسمياً تُحتسب على أساسه جميع عمليات استرداد الرسوم.
 - لا يُحدّد تاريخ الاسترداد بناءً على آخر يوم حضر فيه الطالب فعلياً أو آخر يوم داوم فيه في الصف.
 - يحق للمدرسة حجز شهادة الانسحاب إلى حين سداد جميع الرسوم المستحقة بالكامل.
 - تُعد شهادة الانسحاب إجراءً مطلوباً لتسجيل الطالب في أي مدرسة خاصة أو مؤسسة تعليمية أخرى في دبي وفي جميع أنحاء دولة الإمارات العربية المتحدة.

ملاحظة مهمة: لا يُعد غياب الطالب عن المدرسة انسحاباً رسمياً، ولا يترتب عليه أي استرداد للرسوم. ويُعتبر التسجيل في سجلات المدرسة بمثابة تسجيل ساري المفعول، بغض النظر عن الحضور وعليه، يتعين على أولياء الأمور استكمال وتقديم طلب انسحاب رسمي في أقرب وقت ممكن، وذلك لتجنب تحمّل أي التزامات مالية إضافية.

الرسوم المستحقة وشهادة الانتقال

قبل أو عند انسحاب الطالب من المدرسة، يتعيّن على ولي الأمر أو الوصي القانوني سداد جميع الرسوم المستحقة بالكامل. وتشمل الرسوم المستحقة أي رسوم دراسية أو رسوم خدمات إلزامية أو أي رسوم أخرى معتمدة لم يتم سدادها.

- يحق للمدرسة حجز شهادة الانتقال إلى حين سداد جميع الرسوم المستحقة بالكامل.
- تُعد شهادة الانتقال إجراءً مطلوباً لتسجيل الطالب في أي مدرسة خاصة أو مؤسسة تعليمية أخرى في دبي وفي جميع أنحاء دولة الإمارات العربية المتحدة.

في حال عدم سداد الرسوم المستحقة، لن يتم إصدار شهادة الانتقال. ويتعيّن على أولياء الأمور التأكد من تسوية جميع الرسوم بالكامل عند انتقال الطالب، وذلك لتجنّب أي انقطاع أو تعطل في استمرارية تعليم أبنائهم..

عدم سداد الرسوم

يتحمّل أولياء الأمور مسؤولية سداد الرسوم الدراسية، ورسوم الخدمات الإلزامية، وأي رسوم أخرى تعتمد عليها هيئة المعرفة والتنمية البشرية، وذلك وفقاً لجدول السداد المحدد في عقد ولي الأمر والمدرسة وبطاقة قارئ الرسوم المدرسية.

إذا بقيت الرسوم غير مسددة بعد تاريخ الاستحقاق، فعلى المدرسة معالجة الأمر مباشرةً مع ولي الأمر أو الوصي القانوني. ويجب التعامل مع الموضوع بحساسية ومهنية، وبما يحفظ كرامة الطالب وصحته النفسية وسلامته واستمرارية وصوله إلى التعلّم.

إذا وُجد أي تعارض بين هذا القسم وعقد ولي الأمر والمدرسة، فتُطبّق أحكام هذا القسم.

خطوات التواصل المطلوبة

يجب إرسال رسائل التذكير الخطية والإشعارات النهائية عبر البريد الإلكتروني إلى ولي الأمر أو الوصي القانوني باستخدام بيانات التواصل المسجّلة لدى المدرسة. كما يجوز إجراء متابعة مباشرة عبر الهاتف أو من خلال أي قناة تواصل مدرسية أخرى متفق عليها.

لا يجوز فرض أي إجراء رسمي بسبب الرسوم غير المسددة قبل مرور 30 يوماً على الأقل من تاريخ الاستحقاق الأصلي للسداد، وبعد استكمال خطوات التواصل المطلوبة أدناه وتوثيقها. ولأغراض هذا القسم، يشمل الإجراء الرسمي حجب **شهادة الانسحاب** أو **شهادة الانتقال**، أو تعليق الطالب عن التعلّم، أو عدم إعادة تسجيله للعام الدراسي التالي. ويجوز للمدرسة تطبيق إجراء رسمي واحد فقط، شريطة أن يكون منصوصاً عليه بوضوح في عقد ولي الأمر والمدرسة ومتوافقاً مع متطلبات هيئة المعرفة والتنمية البشرية. كما يتطلب قرار عدم إعادة تسجيل الطالب موافقة الهيئة.

قبل تطبيق أي إجراء رسمي بسبب الرسوم غير المسددة، يجب على المدرسة استكمال الخطوات التالية وتوثيقها:

1. إصدار تذكير خطي أول لولي الأمر بعد انقضاء تاريخ استحقاق السداد
 2. إصدار تذكير خطي ثانٍ إذا بقي المبلغ غير مسدد
 3. إجراء متابعة مباشرة مع ولي الأمر
 4. إتاحة الفرصة لولي الأمر للاجتماع مع المدرسة لمناقشة الرسوم المستحقة
 5. إذا تعذّر على ولي الأمر سداد المبلغ بالكامل فوراً، فيُنظر في وضع خطة سداد معقولة خطياً، مع توضيح المبلغ المستحق، وتواريخ السداد، والإجراء الذي قد يُتخذ إذا لم يتم الالتزام بالخطة
 6. إصدار إشعار خطي نهائي قبل تطبيق أي إجراء رسمي
- يجب أن يحدد الإشعار الخطي النهائي بوضوح المبلغ المستحق، والإجراءات التي اتخذتها المدرسة بالفعل، والخطوة التالية المقترحة، وتاريخ سريان تلك الخطوة، وخيار ولي الأمر في التواصل مع المدرسة أو إحالة الأمر إلى هيئة المعرفة والتنمية البشرية.

إذا تم الاتفاق على خطة سداد وكان ولي الأمر يلتزم بالدفع وفقاً لها، فلا يجوز للمدرسة تطبيق أي إجراء رسمي مرتبط بالمبلغ المستحق، بما في ذلك التعليق المؤقت عن التعلّم.

يجب أن تكون جميع المراسلات موجّهة إلى ولي الأمر أو الوصي القانوني فقط. ولا يجوز للمدارس نقل أي مسائل تتعلق بالرسوم عبر الطالب، أو أمامه/أمام الصف، أو بأي طريقة قد تسبب له الإحراج أو الوصم بالعار أو العزل أو الإهانة.

الإجراءات الرسمية عند عدم سداد الرسوم

إذا بقيت الرسوم غير مسددة بعد استكمال خطوات التواصل المطلوبة وتوثيقها، وبعد مرور 30 يوماً على الأقل من تاريخ الاستحقاق الأصلي للسداد، يجوز للمدرسة اتخاذ إجراء متناسب وفقاً لعقد ولي الأمر والمدرسة ومتطلبات هيئة المعرفة والتنمية البشرية. وقد يشمل ذلك حجب شهادة الانسحاب أو شهادة

الانتقال إلى حين سداد جميع الرسوم المعتمدة المستحقة، أو عدم إعادة تسجيل الطالب للعام الدراسي التالي (رهنأً بموافقة الهيئة)، أو إحالة الأمر إلى الهيئة.

إذا بقيت الرسوم غير مسددة في نهاية الفصل أو العام الدراسي، أو إذا لم يتم الالتزام بخطة السداد المتفق عليها، فيجوز للمدرسة حجب تقارير نهاية الفصل أو نهاية العام، أو تقارير الدرجات، أو الشهادات، أو غيرها من السجلات الدراسية الرسمية إلى حين سداد جميع الرسوم المعتمدة المستحقة، شريطة أن يكون ذلك منصوصاً عليه بوضوح في عقد ولي الأمر والمدرسة ومتوافقاً مع متطلبات هيئة المعرفة والتنمية البشرية. ولا يسري ذلك إذا كانت هناك خطة سداد متفق عليها وكان ولي الأمر ملتزماً بالدفع وفقاً لها.

خلال مرحلة التواصل ومعالجة الموضوع، يجب أن يستمر الطالب في الوصول إلى التعلّم بشكل طبيعي، ولا يجوز منعه من الدخول، أو إخراجه من الصف، أو عزله، أو إرجاعه، أو معاملته بشكل مختلف بسبب الرسوم غير المسددة.

إذا لم يستجب ولي الأمر لرسائل التذكير من المدرسة، أو لم يقرّ بالرسوم المستحقة، أو لم يتعاون مع المدرسة لمعالجة الموضوع، فيجب على المدرسة الاحتفاظ بما يثبت جميع محاولات التواصل قبل تطبيق أي إجراء رسمي.

كحل أخير، وبعد استكمال خطوات التواصل المطلوبة وتوثيقها فقط، يجوز للمدرسة تعليق الطالب مؤقتاً عن التعلّم لمدة لا تتجاوز ثلاثة أيام دراسية متتالية في كل فصل دراسي، باستثناء أيام الامتحانات. ويجب أن يتلقى ولي الأمر إشعاراً خطياً نهائياً قبل اتخاذ هذا الإجراء.

لأغراض هذا القسم، يُقصد بالتعليق المؤقت عن التعلّم أن الطالب لا يحضر إلى المدرسة حضوراً فعلياً، ولا تكون المدرسة ملزمة بتوفير التعلّم عن بُعد خلال فترة التعليق.

إذا بقيت المسألة دون حل بعد استكمال إجراءات المدرسة الداخلية، فيجوز لأي من الطرفين إحالتها إلى هيئة المعرفة والتنمية البشرية عبر قنواتها الرسمية.

لا يُعد غياب الطالب عن المدرسة انسحاباً، ولا يترتب عليه استرداد الرسوم. ويبقى احتساب الاسترداد مستنداً إلى تاريخ الانسحاب المدوّن في شهادة الانسحاب، وذلك وفقاً للأقسام ذات الصلة في هذه السياسة.

إجراءات وشروط الاسترداد

في حال استحقاق استرداد الرسوم، يتم احتساب الرسوم الدراسية على أساس كل فصل دراسي على حدة. ويُحتسب الاسترداد بناءً على تاريخ الانسحاب المدوّن في شهادة الانسحاب، وهو التاريخ ذاته الذي حدّده ولي الأمر في طلب الانسحاب المقدم إلى المدرسة.

- تُعد الرسوم الدراسية المدفوعة قبل بدء العام الدراسي قابلة للاسترداد، على أن يتم خصم رسوم التسجيل أو إعادة التسجيل فقط إذا تم تقديم طلب الانسحاب في غضون 60 يوماً من تاريخ البدء.
- إذا مضى على التحاق الطالب في الفصل الدراسي مدة أسبوعين أو أقل، يُخصم رسوم شهر واحد.
- إذا مضى على التحاق الطالب في الفصل الدراسي مدة أكثر من أسبوعين وحتى شهر واحد، تُخصم رسوم شهرين.
- إذا مضى على التحاق الطالب في الفصل الدراسي مدة أكثر من شهر واحد، تُخصم كامل رسوم الفصل الدراسي.

استرداد رسوم الخدمات الإلزامية والاختيارية

تقدّم المدارس خدمات إضافية إلى جانب المنهاج التعليمي الأساسي، سواء بشكل مباشر أو من خلال مزوّدي خدمات من جهات خارجية. وتشمل هذه الخدمات - على سبيل المثال لا الحصر - خدمات النقل، والأنشطة اللاصفية، والرحلات، والزي المدرسي، ورسوم الامتحانات، وأي خدمات إلزامية أو اختيارية أخرى، حيث تسري الأحكام التالية:

- يجب تفصيل جميع رسوم الخدمات التي تتجاوز الرسوم الدراسية الأساسية بشكل واضح، مع إبلاغ أولياء الأمور كتابياً بشروط استردادها قبل السداد، وأن تنعكس هذه الشروط صراحةً في عقد ولي الأمر والمدرسة.
- تُعد رسوم الخدمات الإلزامية المدفوعة قبل بدء العام الدراسي قابلة للاسترداد.
- تخضع رسوم الخدمات الاختيارية للشروط والأحكام المتفق عليها بين المدرسة أو مزوّد الخدمة الخارجي وولي الأمر عند الالتحاق.
- في حال تقديم الخدمة من قبل طرف ثالث، تبقى المدرسة مسؤولة عن ضمان إحاطة أولياء الأمور بجميع الشروط المعمول بها وشروط الاسترداد. كما يجب على المدارس التأكد من أن عقودها مع مزوّدي الخدمات الخارجيين تتضمن بنوداً تحمي حقوق أولياء الأمور في حالات عدم تقديم الخدمة، أو الإغلاق بقرار حكومي، أو التحوّل إلى التعلّم عن بُعد.
- تُعد رسوم الخدمات الاختيارية المدفوعة قبل بدء العام الدراسي قابلة للاسترداد، شريطة عدم وجود عقد ملزم مع طرف ثالث.

شروط عامة

- تسري سياسة الاسترداد المشار إليها أعلاه على أساس كل فصل دراسي، وذلك وفقاً لتاريخ الانسحاب المدون في شهادة الانسحاب.
- يتم احتساب الاسترداد اعتباراً من بداية الفصل الدراسي وحتى تاريخ الانسحاب المبيّن في شهادة الانسحاب، وليس بناءً على تاريخ غياب الطالب. ويُعد قيد الطالب في سجلات المدرسة بمثابة أيام دراسة محتسبة، بغض النظر عن الحضور الفعلي.
- تُعد رسوم الكتب قابلة للاسترداد في حال قرر الطالب مغادرة المدرسة قبل بدء العام الدراسي.

استمرارية تقديم الخدمات والالتزامات المالية

إيقاف المدرسة للخدمات من تلقاء نفسها

في حال قيام المدرسة بتعليق أو تقليص خدماتها مؤقتاً لأسباب تقع ضمن نطاق سيطرتها، تسري الأحكام التالية:

- يجب على المدرسة إخطار أولياء الأمور كتابياً فور اتخاذ القرار، مع توضيح سبب التعليق أو التقليص والمدة المتوقعة.
 - تبقى الرسوم الدراسية مستحقة عن أي فترة كانت فيها الخدمة متاحة ومُقدّمة فعلياً، بما في ذلك الحالات التي يتم فيها تقديم الخدمة من خلال التعلّم عن بُعد أو أي وسيلة بديلة أخرى تراها الهيئة مناسبة ومعتمدة.
 - عن أي فترة لم تُقدّم فيها الخدمة، يتعيّن على المدرسة تعويض ولي الأمر عن هذا النقص، وذلك من خلال رصيد يُحتسب لصالح ولي الأمر، أو جلسات أو حصص إضافية عند استئناف الخدمة، أو استرداد نسبي للرسوم عن الفترة التي لم تُقدّم فيها الخدمة.
- ويجب الاتفاق كتابياً بين المدرسة وولي الأمر على آلية التعويض المعتمدة.

الظروف الاستثنائية الخارجة عن سيطرة أي من الطرفين (أولياء الأمور والمدارس):

يسري هذا البند في الحالات التي يتعدّر فيها تقديم الخدمات التعليمية كلياً أو جزئياً بسبب إغلاق بقرار حكومي.

- تبقى الرسوم الدراسية مستحقة عن أي فترة كانت فيها الخدمة متاحة ومُقدّمة فعلياً، بما في ذلك تقديمها عبر التعلّم عن بُعد أو أي وسيلة بديلة أخرى معتمدة من الهيئة.
- لا يُطلب من المدارس التي تُقدّم برنامج تعلّم عن بُعد معتمد تخفيض أو خصم أو إعفاء أي جزء من الرسوم الدراسية المعتمدة من هيئة المعرفة والتنمية البشرية، على أساس أن التعلّم يُقدّم عن بُعد. ولا يشكل قرار ولي الأمر بعدم الاستفادة من برنامج التعلّم عن بُعد المتاح مبرراً لوقف دفع الرسوم الدراسية أو تخفيضها. يجب إثارة أي ملاحظات أو شكاوى تتعلّق بجودة التعلّم عن بُعد أو آلية تقديمه

- من خلال آلية الشكاوى الداخلية المعتمدة لدى المدرسة. تبقى الرسوم الدراسية مستحقة السداد بالكامل طوال فترة النظر في أي شكوى من هذا النوع.
- تحتفظ المدرسة **بكامل الرسوم** المقابلة للفترة التي قُدمت فيها الخدمة، وتُعد هذه الرسوم **مكتسبة** ولا تخضع للاسترداد.
- تُحجز الرسوم المقابلة للفترة التي **تعدّر فيها تقديم الخدمة** اعتباراً من تاريخ توقفها، وذلك **لصالح ولي الأمر**، ويتعيّن معالجتها من خلال أحد الحلول التالية، على أن يتم **الاتفاق عليها كتابياً** بين المدرسة وولي الأمر:
 - **إشعار دائن (رصيد)** تصدر المدرسة إشعاراً دائناً بالقيمة المحتجزة، ليُحتسب مقابل الرسوم الدراسية المستقبلية، شريطة استمرار التحاق الطالب بالمدرسة ذاتها عند استئناف الخدمة. وفي حال عدم عودة الطالب إلى المدرسة، يتم رد المبلغ إلى ولي الأمر.
 - **تحويل الرصيد** في حال وجود أو توقّع تسجيل طفل آخر من الأسرة في المدرسة ذاتها، يجوز تحويل الرصيد واحتسابه مقابل الرسوم الدراسية لذلك الطفل.
 - **استرداد كامل** يُعاد المبلغ المحتجز إلى ولي الأمر بالكامل، بما يتناسب مع الفترة التي لم تُقدّم فيها الخدمة.
- تستحق المدرسة **الرسوم الدراسية** عن **كل يوم** كانت فيه الخدمة متاحة ومُقدّمة فعلياً. ولا تستحق المدرسة الرسوم الدراسية بدءاً من اليوم الذي يتعدّر فيه عليها تقديم الخدمة.
- في حالة استمرار توفر الخدمة وتقديمها، بما في ذلك من خلال التعلم عن بُعد أو أي طريقة أخرى معتمدة من قبل الهيئة، تبقى الرسوم مستحقة الدفع بالكامل. ولا يشكل اختيار ولي الأمر عدم استخدام الخدمة أو عدم المشاركة فيها مبرراً لعدم الدفع. وفي حال لم يرغب ولي الأمر في استمرار طفله في الدراسة، يجب عليه سحب طفله رسمياً وفقاً لإجراءات الانسحاب المنصوص عليها في هذه السياسة. وعندئذٍ تُطبق أحكام الاسترداد المعتمدة اعتباراً من تاريخ السحب.
- لا يترتب على الإغلاق بقرار حكومي أي تأثير على أحقية المدرسة في فتح باب إعادة التسجيل للعام الدراسي التالي، أو الاستمرار في التواصل مع أولياء الأمور، أو تحصيل رسوم إعادة التسجيل، وذلك عبر الوسائل الرقمية أو عن بُعد. تخضع جميع رسوم إعادة التسجيل التي يتم تحصيلها خلال فترة الإغلاق بقرار حكومي لأحكام وشروط الاسترداد المعتمدة الواردة في سياسة الرسوم والاسترداد.

فض المنازعات والتصعيد إلى هيئة المعرفة والتنمية البشرية

- يُتوقّع من المدارس معالجة أي نزاعات تتعلق بالرسوم أو الاسترداد أو الانسحاب مع أولياء الأمور من خلال إجراءات الشكاوى الداخلية المعتمدة لديها.
- يُشترط استكمال جميع خطوات التسوية الداخلية وتوثيقها قبل إحالة أي مسألة إلى هيئة المعرفة والتنمية البشرية.

- في حال استمرار النزاع دون حل بعد استكمال الإجراءات الداخلية للمدرسة، يجوز لأي من الطرفين إحالة الموضوع إلى هيئة المعرفة والتنمية البشرية عبر قنواتها الرسمية.
- يحق للهيئة طلب مستندات أو أدلة داعمة من أي من الطرفين أو كليهما في إطار مراجعتها للنزاع.
- يتعيّن على المدارس التعاون الكامل مع أي مراجعة تجريها الهيئة، وتقديم جميع المستندات المطلوبة دون تأخير.